

٩٦٢ ( دورة ١٠ ) - تعيينات ملء المناصب الشاغرة في  
عصوبية المحكمة الإدارية للامم المتحدة .

ان الجمعية العامة ،

١ - تعيين الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في المحكمة  
الإدارية للامم المتحدة :

المسر بول باستند

السيد عمر لطفي

المستقر ر. فنكتارمان

٢ - وتعلن تعيين المسر باستند والسيد لطفي والمستر  
فنكتارمان لمدة ثلاث سنوات تبدأ في أول كانون الثاني  
( يناير ) ١٩٥٦ .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٩

٢٩ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٥

٩٦٣ ( دورة ١٠ ) - تقديرات مراقبى الحسابات بشأن  
ما صرفته الوكالات المتخصصة من حساب المساعدة  
الفنية الخاص .

ان الجمعية العامة ،

تأخذ علها بتقارير(١) مراقبى الحسابات بشأن ما صرفته  
الوكالات المتخصصة من حساب المساعدة الفنية الخاص ،  
والمتعلقة بالسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول  
( ديسمبر ) ١٩٥٤ ، وتأذن تأخذ علما بلاحظات الملجنة  
الاستشارية الخاصة بمسائل الادارة والموازنة عليها كما  
وردت في تقريرها الثاني عشر(٢) إلى الجمعية العامة في  
دورتها العاشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٩

٢٩ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٥

٩٦٤ ( دورة ١٠ ) - وكالة الامم المتحدة لاغاثة لاجئي  
فلسطين في الشرق الادنى وتشفيلهم : حسابات  
السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران ( يونيو ) ١٩٥٥  
وتقدير مجلس مراقبى الحسابات .

ان الجمعية العامة ،

١ - توافق على حسابات وكالة الامم المتحدة لاغاثة  
لاجئي فلسطين في الشرق الادنى وتشفيلهم عن السنة  
المالية المنتهية في ٣٠ حزيران ( يونيو ) ١٩٥٥ وعلى شهادة  
مجلس مراقبى الحسابات(٣) ،

(١) المرجع الآخر ، المرفقات ، تقارير مراقبى الحسابات للوكالات  
المختصة ، الوثيقة جع ٢٩٥٨ والمصوب رقم ١ .

(٢) المرجع الآخر ، المرفقات ، البند رقم ٤٦ من جدول الاعمال ،  
وثيقة جع ٢٠١٥/٠ .

(٣) المرجع الآخر . الدورة العاشرة ، الملحق رقم ٦ ب ( جع ) ٢٩٨٩/٠ .

كندا ، لبنان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

٩٥٩ ( دورة ١٠ ) - تعيينات ملء المناصب الشاغرة في  
عصوبية الملجنة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة .

ان الجمعية العامة ،

١ - تعيين الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في الملجنة  
الاستشارية لشئون الادارة والموازنة :

المستر كارلوس بلانكو

المستر ارثر ه. كلاو

المستر جون أ. فوبس

المستر لي. ج. ناتاراجان

٢ - وتعلن أن مدة تعيين المستر بلانكو والمستر كلاو  
والمستر فوبس هي ثلاث سنوات تبدأ في أول كانون الثاني  
( يناير ) ١٩٥٦ ومدة تعيين المستر ناتاراجان هي سنة  
واحدة تبدأ في أول كانون الثاني ( يناير ) ١٩٥٦ ،

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٩

٢٩ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٥

٩٦٠ ( دورة ١٠ ) - تعيينات ملء المناصب الشاغرة في  
عصوبية لجنة الاسترادات .

ان الجمعية العامة ،

١ - تعيين الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في لجنة  
الاسترادات :

المستر روبرت أ. مريام

المستر جيري نوسيك

المستر آغا شاهي

٢ - وتعلن أن مدة تعيين المستر مريام والمستر نوسيك  
والمستر شاهي هي ثلاث سنوات تبدأ في أول كانون الثاني  
( يناير ) ١٩٥٦ .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٩

٢٩ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٥

٩٦١ ( دورة ١٠ ) - اقرار التعيين في عضوية لجنة  
الاستثمارات الذي أجرأه الامين العام .

ان الجمعية العامة ،

تقر اعادة تعيين الامين العام للسيد ايغار روث عضوا  
في لجنة الاستثمار لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في أول كانون  
الثاني ( يناير ) ١٩٥٦ .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٩

٢٩ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٥

المتحدة وذلك نتيجة لابرام عقود طباعة بشروط أفضل واستخدام أساليب النتاج أوفر من الوجهة الاقتصادية ، واذ ترى أن ضخامة مقدار المواد المعهدة للنشر توجب اتخاذ تدابير أخرى للتقليل من تأخر نشر المعاهدات والاتفاقات الدولية فضلاً عن تحفيض الضروفات التي تصرف عليها ، وذلك دون المساس بقيمة سلسلة المعاهدات مساساً مفرطاً أو بالمادة ١٠٢ من الميثاق بآية صورة من الصور ، واذ تعتقد أنه من المستحسن ، مع ذلك ، التوسع في دراسة مختلف التدابير التي نظر فيها أثناء الدورة العالمية ،

١ - قطالب الى الامين العام أن يقدم الى الدول الاعضاء والى اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة في موعد غایته أول تموز ( يوليو ) ١٩٥٦ تقريرا يتناول الشئون الآتية وذلك لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها العادية عشرة :

(أ) مدى تحييد اعداد ترجمات انكليزية أو فرنسية للمعاهدات والاتفاقيات الدولية ووسائل اعداد هذه الترجمات ،

( ب ) امكان العمل قدر الامكان على تفادي حالات الاذدواجه في نشر المعاهدات والاتفاقات الدولية المودجية في سلسلة المعاهدات وذلك باستعمال طريقة الاحالة الى صيغة نموذجية يكون قد سبق نشرها في تلك المنشية .

(ج) امكان التفاهم مع الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية بما في ذلك الاطراف المتعاقدون في الاتفاق العام للتعريفة الجمركية والتجارة . بشأن الترتيبات المؤدية الى تفادي حالات الازدواج في طبع المعاهدات والاتفاقات الدولية ونشرها مع مراعاة حاجات كل من الامم المتحدة والمنظمات المعنية الأخرى .

(٥) امكان تجنب حالات الاذدواج في نشر الاتفاقيات  
الضريبية الدولية وسلسلة المعاهدات الصادرة عن الامم  
المتحدة ،

(هـ) طريقة تطبيق الاقتراح الخاص بالكف عن نشر المرفقات والمدرج في الباب الرابع (بـ) من تقرير ٦١ الامين العام وآثار تطبيقه ، وما ينجم عن ذلك من توفير في الوقت والمال ، والتمثيل على ذلك بالاستناد الى المعاهدات والاتفاقيات المنشورة في سلسلة المعاهدات في آية سنة واحدة من السنين ،

(و) امكان تحقيق مزيد من التوفير في نشر المعاهدات والاتفاقات التي يرجح القيام بحفظها وقيدها في المستقبل، بهقتضي المادة ١٠ من النظام المشار إليه أعلاه ، وذلك مع

(٦) المرجع الاخير . البند رقم ٥٥ من حدول الاعمال ، اليوم  
٢٩٧١/٤

٢- تحيط علماً بمخالفات(١) المعايير الاستشارية لشئون الادارة والموازنة كما وردت في تقريرها الثالث عشر الى الجمعية العامة في دورتها العاشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠  
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٦٥ (دورة ١٠) - وكالة الامم المتحدة لتعهيم كوريا : التقرير المالي وحسابات السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران (يونيو) ١٩٥٥ وتقرير مجلس مراقبى الحسابات .

ان الجمعية العامة ،

١ - توافق على التقرير المالي والحسابات الخاصة  
بوكالة الامم المتحدة لتعهير كوريا عن السنة المالية المنتهية  
في ٣٠ حزيران (يونيو) ١٩٥٥ وعلى شهادة مجلس مراقبى  
الحسابات (٢)،

٢ - وتحيط علمًا بمخلفات (٣) المخنطة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة كما وردت في تقريرها العادي عشر الى الجمعية العامة في دورتها العاشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠  
٣ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٥

## ٩٦٦ ( دورة ١٠ ) - تسجيل المعاهدات والاتفاقيات الدولية ونشرها .

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير (٤) الامين العام والتقرير (٥) العاشر للجنة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة المقدمين الى الجمعية العامة فى دورتها العاشرة بشأن تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية ونشرها .

واذ تشير الى قرارها رقم ٩٧ (درجة أولى) الصادر في  
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، الذي سنت فيه  
نظاما يرمي الى أعمال المادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة ،  
كما اعدل بقرارها رقم ٣٦٤ ب (دوره ٤) الصادر في اول  
كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ وقرارها رقم ٤٨٢ (دوره  
٥) الصادر في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠

واذ تلاحظ ما تحقق من وجوه الاقتصاد أثناء السنة  
الحالية في نشر سلسلة المعاهدات التي تصدرها الامم  
(١) المرجع الأخير ، الدورة العاشرة ، المرفقات ، البند رقم ٣٦ من  
حدهما الامر رقم ٢٠١٢/١٢/٢٠١٢

(٢) المراجع الأخير ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ٦٧ (جع ٢٩٨٧) .  
 (٣) المراجع الأخير ، الدورة العاشرة ، المرفقات ، البند رقم ٣٦ من

(٤) المراجع الأخرى ، البند رقم ٤٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة  
جع ٢٩٧١ .

(٥) المرجع الاخير . الونية في جمع / ١٠ - ٣٠ .